

وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
وَأَنْ عَمِلَ النَّصِيحَ قَبْلَ خَوْلِهِ  
مَنْ عَمِلَ بِالنَّصِيحَةِ وَالْإِيقَانِ وَالْمَعْرِفَةِ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ

وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ

وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ

وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ  
وَأَنْ يَهْدِيَ جَانِبَيْ تَقْوَاهُ  
فَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَ الرَّاغِبِ يَتَوَدَّ